حديث الغدير و سريّة اليمن

"دراسة نقدية تحليلية لدعوى الوصل"

الشيخ الدكتور محمد شقير*

* أستاذ الفلسفة في الجامعة اللبنانية / بيروت

الملخّص

من الفرضيّات الّتي تُطرَح حول حديث الغدير، قضية "سريّة اليمن"؛ حيث يذكر البعض -سنأتي على ذكرهم، ونقل آرائهم- أنّ الإمام عليّ عليه السلام قد كان عِرضَةً للشكوى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل عدد من الأشخاص الّذين كانوا معه في سريّة اليمن، مِمّا استدعى من النّبي صلى الله عليه وآله أن يبادر إلى الدّفاع عن عليّ عليه السلام وتبرئة ساحته، والأمر بمحبّته وتجنّب معاداته؛ وأنّ هذا هو معنى حديث الغدير ومدى دلالته، وأنّ الأمر لا يرتبط على الإطلاق بخلافة النّبي صلى الله عليه وآله، وإعلان عليًّا عليه السلام خليفةً له.

ومن هنا سوف نعمل على الإجابة على هذه الإشكاليّة، ومعرفة حقيقة تلك القضية (سريّة اليمن)، وأنّها واقعة واحدة مع واقعة الغدير، أم أنّهما واقعتان منفصلتان، وأنّ عملية الدّمج بينهما ليست صحيحة، وأنّ إقحام أيًّا منهما في الأخرى، عملٌ غير صحيح، ولا تساعد عليه مجمل القرائن ذات الصِّلة؛ وبالتّالي هل يمكن الاستناد إلى قضيّة شكوى سريّة اليمن لصرف دلالة حديث الغدير عن الإمامة والخلافة، أم إنّ ذلك من التّعسّف في القول، وجزءٌ من تلك المحاولات الهادفة إلى حرف دلالة الحديث عن خلافة النّبي صلى الله عليه وآله.

الكلمات المفتاحية

﴿الإمام علي، الغدير، سرية اليمن، الخلافة والإمامة، الوصل والفصل﴾

The covert of Yemen, Hadith Ghadir, and the matter of connection
Comparative analysis

Dr. Mohammed Shaker
Lebanese University

Abstract

The assumptions which represent the issue about Hadith Ghadir, the convert of Yemen, which some report, we will come to mention them, and their opinions- that Imam Ali(peace be upon him) complained about him to the prophet Mohamed(God's Blessings him, and his family) from several people

That was with him in the covert of Yemen, that required from the prophet (God's blessing him, and his family) to initiate defend those Ali (peace be upon him) and cleared him, and ordered to like him, and avoid animating him, and this is the mean of Hadith Ghadir, and its degree of significance and the matter is not connected to the prophet(God's Blessing him, and his family) successor at all, and announce that Ali as Khalifa for him.

And from this we are going to answer those problems, and know the reality of this issue (the covert of Yemen) and its one incidental with the incidental of Ghadir, or they are two separated incidentals, and the issue of combining them is not correct, and insertion one of them in the other, it is not accurate work and does not help the whole related evidence, then could we stand on the issue of complaint the covert of Yemen to distract the evidence Hadith Ghadir about Imamate and Kalifate, or this is arbitrary saying, and part of those meaningful attempts to ruin distract from Hadith of Khailaft of the prophet(God's Blessing him, and his family).

Keywords: Religious

- دراسة تحليليّة نقديّة -

من الفرضيّات الّتي تُطرَح حول حديث الغدير، قضية «سريّة اليمن»؛ حيث يذكر البعض -سنأتي على ذكرهم، ونقل آرائهم- أنّ الإمام عليًّا عليه السلام قد كان عُرضةً للشكوى إلى رسول الله صلى الله عليه وآله من قبل عددٍ من الأشخاص الّذين كانوا معه في سريّة اليمن، مِمّا استدعى من النبيّ صلى الله عليه وآله أن يبادر إلى الدفاع عن عليّ عليه السلام وتبرئة ساحته، والأمر بمحبّته وتجنّب معاداته؛ وأنّ هذا هو معنى حديث الغدير ومدى دلالته، وأنّ الأمر لا يرتبط على الإطلاق بخلافة النّبيّ صلى الله عليه وآله، وإعلان عليٍّ عليه السلام خليفةً له.

ومن هنا سوف نعمل على الإجابة على هذه الإشكاليّة، ومعرفة حقيقة تلك القضية (سريّة اليمن)، وأنّها واقعة واحدة مع واقعة الغدير، أم أنّهما واقعتان منفصلتان، وأنّ عملية الدّمج بينهما ليست صحيحة، وأنّ إقحام أيًّا منهما في الأخرى عملٌ غير صحيح، ولا تساعد عليه مجمل القرائن ذات الصِّلة؛ ومِن ثَمَّ هل يمكن الاستناد إلى قضيّة شكوى سريّة اليمن لصرف دلالة حديث الغدير عن الإمامة والخلافة؟ أم أنّ ذلك من التعسّف في القول، وجزءٌ من تلك المحاولات الهادفة إلى حرف دلالة الحديث عن خلافة النبيّ صلى الله عليه وآله.

1 - سرديّة الواقعة:

ومفادها أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله أرسل عليًّا عليه السلام في السنة العاشرة للهجرة إلى اليمن، ثمّ مضى إلى الحجّ، وبعد أن عاد الإمام عليّ عليه السلام من اليمن، وقبل أن يصل إلى مكّة المكرّمة ليلتحق برسول الله صلى الله عليه وآله قبل الحجّ،

وتحديدًا في الطّائف؛ استخلف على جنده رجلاً من أصحابه، وكان قد نهاهم عن التصرّف في الحُلَل الّتي جاء بها من اليمن. وقبل الشروع في الحجّ، أو بعد إدراك الإمام عليه السلام للحجّ (عمرة التمتّع)؛ طلب منه النبيّ صلى الله عليه وآله أن يعود إلى أصحابه حتّى يتقدّم عليهم لدى دخولهم إلى مكّة، ليجد الإمام عليه السلام أنّهم قد تصرّفوا في تلك الحُلَل فلبسوها، فانتزع الحُلَل منهم، مِمّا جعل في قلوب بعضهم ضغينةً تجاه الإمام عليه السلام -أو ربمّا عَمَدَ البعض إلى استغلال هذا الأمر للانتقاص من الإمام عليّ عليه السلام - فلمّا دخلوا مكّة، شكوه إلى النبيّ صلى الله عليه وآله، مِمّا حدا بالنبيّ صلى الله عليه وآله إلى الردّ على هؤلاء، طالبًا منهم أن يرفعوا ألسنتهم عن عليّ بن أبي طالب عليه السلام، لأنّه خشن في ذات الله، غير مداهن في دينه.

2 – النصوص التاريخيّة لواقعة سريّة اليمن:

قبل عرض النصوص التاريخيّة الخاصّة بتلك الواقعة الّتي ذكرنا سرديّتها آنفًا؛ لا بدّ من الإلفات إلى أنّه -وبمعزلٍ عن النقاش في عدد المرّات الّتي خرج فيها الإمام عليّ عليه السلام إلى اليمن، بين من قال إنّه خرج إليها مرّتين، ومن قال إنّه خرج إليها ثلاث مرّات[1]- يمكن تصنيف النصوص التاريخيّة الّتي تحدّثت عن خروج الإمام عليّ عليه السلام إلى اليمن - ضمن ثلاثة عناوين:

أ) النصوص الّتي تحدّثت عن خروجه ومن معه في السنة الثامنة من الهجرة -بناءً على ما ذهب إليه البعض[2]-، قبل حِجّة الوداع بحوالي سنتين، وعودتهم إلى المدينة، وهي تبيّن سعي البعض إلى

[1]- محسن الأمين، أعيان الشيعة، دار التعارف، بيروت، 1983 م، ج 1، ص 410.

[2]- أحمد زيني دحلان، السيرة النبويّة، دار العلم العربيّ، حلب، 1996 م، ط 1، م ج 2، ص 371؛ محسن الأمين، أعيان الشيعة، م.س.

شكايته والانتقاص منه، والعمل على إسقاطه من عين رسول الله صلى الله عليه وآله، وردّة فعل الرسول صلى الله عليه وآله الّتي تبدّت في غضبه من تلك الشِّكاية، ونهيه عن بغض عليّ عليه السلام، وأمره بعدم الوقيعة فيه، وقوله إنّه -أي: عليّ عليه السلام- وليّهم من بعد النبيّ صلى الله عليه وآله، وأنّ من كان النبيّ صلى الله عليه وآله وليّه فعليّ وليّه، وأنّ عليًّا من النبيّ صلى الله عليه وآله والنبيّ صلى الله عليه وآله منه...

من هذه النّصوص ما رُويَ عن بريدة، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن عبدالله بن بريدة، عن أبيه، أنّه قال: «بعث النبيّ صلى الله عليه وآله عليًّا إلى خالد ليقبض الخُمس، وكنت أبغض عليًّا، وقد اغتسل، فقلت لخالد: «ألا ترى إلى هذا؟ فلمّا قدمنا على النبيّ صلى الله عليه وآله، ذكرت له ذلك، فقال: «يا بريدة، أتبغض عليًّا؟ فقلت: نعم، قال: لا تبغضه، فإنّ له في الخُمس أكثر من ذلك[1]».

وأخرج أحمد في مسنده عن بريدة، أنّه قال: «بعث رسول الله صلى الله عليه وآله بعثين إلى اليمن، على أحدهما عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وعلى الآخر خالد بن الوليد، فقال: «إذا التقيتم فعليٌّ على النّاس، وإن افترقتما فكلّ واحد منكما على جنده. فلقينا بني زيد (زبيد) من أهل اليمن فاقتتلنا، فظهر المسلمون على المشركين، فقتلنا المقاتلة، وسبينا الذرّيّة، فاصطفى عليّ عليه السلام إمرأة من السّبي لنفسه. قال بريدة: «فكتب معي خالد بن الوليد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله يخبره بذلك، فلمّا أتيت النبيّ صلى الله عليه وآله رفعت الكتاب، فقرئ عليه، فرأيت الغضب في وجه رسول الله صلى الله عليه وآله، فقلت: يا رسول الله! هذا مكان العائذ، بعثتني مع رجل وأمرتني أن أطيعه، ففعلت ما أرسلت به، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: لا تقع في عليّ عليه السلام، فإنّه مِنّي وأنا منه، وهو وليّكم بعدي، وإنّه منّي وأنا منه، وهو وليّكم بعدي[2]».

[1]- كتاب المغازي، ج 3، ص 98، ح 4256.

[2]- دار صادر، بيروت، ج 5، ص 356.

وقد أخرج قضيّة الشِّكاية تلك الطبرانيّ (ت360هـ) عن بريدة[1]، وأخرج ابن أبي شيبة (ت235هـ) عن عمران بن حصين[2] شكاية مشابهة لأربعة من الصحابة تعاقدوا فيما بينهم أن يُعلموا النبيّ صلى الله عليه وآله بما فعله عليّ عليه السلام، وأخرج غيرهما تلك الشِّكاية أو الشِّكايات[3]، مع اختلاف في نقل كلّ منهم في سرديّة الحدث، وفي جواب النبيّ صلى الله عليه وآله، وردّة فِعله على تلك الشِّكاية (أو الشِّكايات).

ومن الواضح هنا أنّ حادثة الشكوى هذه الّتي رُويت عن بريدة وغيره لا علاقة لها بواقعة الغدير، إذ إنّ ما يُستَفاد من مجمل تلك الرّوايات أنّ هذه الشكوى قد وقعت في المدينة، لا في مكّة[4]، وخصوصًا ما ذكره الطبرانيّ، حيث أخرج عن بريدة قوله: «.. فقَدِمت المدينة، ودخلت المسجد...[5]»، وكذلك البخاري في صحيحه: «بعث النبيّ صلى الله عليه وآله عليًّا عليه السلام... فلمّا قدمنا على النبيّ صلى الله عليه وآله...[6]»؛ وأحمد في مسنده: «بعث رسول الله صلى الله عليه وآله بعثين إلى اليمن... فلمّا أتيت النبيّ صلى الله عليه وآله...[7]»، إذ إنّ الكلام عن البعث، ومن ثمّ القدوم على النبيّ صلى الله عليه وآله؛ يوحي أنّ العودة من ذاك البعث قد كانت إلى المدينة، وإلّا لو كان هناك خلاف ذلك لأفصح عنه، كما في رواية أبي سعيد الخدريّ، الّذي تحدّث عن الرجوع من

[1]- المعجم الأوسط، ج 6، ص 163.

[2]- المصنّف، ج 7، ص 504.

[3]- للمزيد، يمكن الرجوع إلى: القزوينيّ السيّد محمّد الحسينيّ، حديث الغدير وشبهة شكوى جيش اليمن (دراسة وفق المذهب السنّيّ)، مؤسّسة وليّ عصر(عج) للدراسات الإسلاميّة، 2008 م، ط 1، ص 15-21.

[4]- راجع: م. ن، ص: 23-30.

[5]- المعجم الأوسط، ج 6، ص 163.

[6]- م.س، ج 3، ص 98، ح 4256.

[7]- م.س، ج5، ص356.

اليمـن إلى مكّـة المكرّمـة؛ ومِـن ثَـمّ لا يصـحّ الوصـل بـين تلـك الشـكوى وبـين واقعـة الغديـر للفاصلـة الزمنيّـة الطويلـة -حـدود السـنتين، بنـاءً عـلى رأي مـن يتبنّـى أنّهـا حصلـت في السـنة الثامنـة للهجـرة- الّتـي تفصـل هـذه الشـكوى عـن خطبـة الغديـر.

وإن كنّـا نجـد أنّ العديـد مـن الّذيـن عملـوا عـلى حـرف دلالـة حديـث الغديـر عـلى الخلافـة والإمـرة، قـد دمجـوا بـين تلـك الحادثـة وبـين ذاك الحديـث، وهـم قـد صرّحـوا بهـذا الوصـل في دعواهـم تلـك[1]، بخـلاف مـن ادّعـى منهـم الوصـل بـين حديـث الغديـر وشـكوى سريّـة اليمـن، ولم يذكـر شـكوى بريـدة عـلى وجـه الخصـوص، وإنّمـا أجمـل في البيـان[2].

ب) النّصـوص الّتـي تحدّثـت عـن خـروج الإمـام عـليّ عليه السلام إلى اليمـن قاضيًـا، مـن قبيـل مـا أخرجـه أحمـد في مسـنده عـن عـليّ عليه السلام، قـال: «بعثنـي رسـول اللـه صلى الله عليه وآله إلى اليمـن، فقلـت: يـا رسـول اللـه، إنّـك بعثتنـي إلى قـومٍ هـم أسـنّ مِنّـي لأقـضي بينهـم، قـال: اذهـب، فـإنّ اللـه سـيثبّت لسـانك ويهـدي قلبـك[3]».

وقـد أخرجـه -أيضًـا- ابـن ماجـة في سـننه مـع بعـض الاختـلاف[4]؛ وهـذا الخـروج إلى اليمـن لا ربـط لـه -أيضًـا- بواقعـة الغديـر؛ لأنّـه لم تُنقَـل أيّـة شـكوى في هـذا الخـروج، وتاليًـا لا يمكـن توظيفـه في حـرف دلالـة نـصّ الغديـر عـن معنـاه الّـذي يُسـتفاد منـه.

[1]- ابن حجر، الصواعق المحرقة، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1997 م، ط 1، ج 1، ص 109؛ الدهلويّ، نفحات الأزهار، ج 2، ص 292.

[2]- البيهقيّ، الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، ص 354؛ ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5، ص 122.

[3]- م. س، ج 1، ص 458-459؛ وأيضًا مع بعض الاختلاف: م. ن، ص 544.

[4]- ج 2، ص 520.

ج) النصوص الّتي تحدّثت عن خروج الإمام عليّ عليه السلام إلى اليمن جابيًا للصدقات، والتحاقه بالنبيّ صلى الله عليه وآله في مكّة، ووقوع تلك السريّة الّتي ذكرناها آنفًا، وصولاً إلى وقوع تلك الشكوى بحقّ الإمام عليّ عليه السلام من قبل جملة من أفراد السريّة؛ وجواب النبيّ صلى الله عليه وآله وردّه على تلك الشكوى.

قال ابن اسحاق: «... عن أبي سعيد الخدريّ، قال: اشتكى الناس عليًّا (رضوان الله عليه)، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فينا خطيبًا، فسمعته يقول: أيّها الناس، لا تشكوا عليًّا، فوالله إنّه لأخشن في ذات الله، أو في سبيل الله، من أن يُشكىَ. ثمّ مضى رسول الله صلى الله عليه وآله على حجّه، فأرى النّاس مناسكهم، وأعلمهم سنن حجّهم...[1]»، وهو ما يعني أنّ شكاية النّاس هذه قد وقعت في مكّة المكرّمة[2].

وأخرج البيهقيّ هذه الحادثة في دلائل النّبوّة، قال: «... عن أبي سعيد الخدريّ، أنّه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وآله عليّ بن أبي طالب إلى اليمن... فلمّا أخذ من إبل الصدقة سألناه أن نركب منها ونريح إبلنا، فكنّا قد رأينا في إبلنا خللاً؛ فأبى علينا، وقال: إنّما لكم منها سهمٌ كما للمسلمين.

قال: فلمّا فرغ عليّ عليه السلام، وانطلق من اليمن راجعًا، أمّر علينا إنسانًا، وأسرع هو فأدرك الحجّ. فلمّا قضى حِجّته، قال له النبيّ عليه السلام: «ارجع إلى أصحابك حتّى تَقدِم عليهم».

قال أبو سعيد: وقد كنّا سألنا الّذي استخلفه ما كان عليٌّ منعنا إيّاه

[1]- ابن هشام، سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله، ج 4، ص 1021.

[2]- ويمكن الرجوع إلى نصٍّ تاريخيّ آخر يتحدّث عن تلك الشكوى (شكوى الجيش)، يستفاد منه أيضًا وبشكل واضح أنّ تلك الشكوى قد وقعت في مكّة المكرّمة (م. ن، ص 1021).

ففعل، فلمّا جاء عرف في إبل الصدقة أن قد ركبت، رأى أثر المركب، فذمّ الّذي أمّره ولامه، فقلت: أنا إن شاء الله إن قدمت المدينة لأذكرنّ لرسول الله صلى الله عليه وآله، ولأخبرنّه ما لقينا من الغلظة والتضييق.

قال: فلمّا قدمنا المدينة، غدوت إلى رسول الله عليه السلام أريد أن أفعل ما كنت قد حلفت عليه... فقلت له: يا رسول الله، ما لقينا من عليّ من الغلظة وسوء الصُّحبة والتضييق، فانتبذ رسول الله صلى الله عليه وآله، وجعلت أنا أعدّد ما لقينا منه، حتّى إذا كنت في وسط كلامي، ضرب رسول الله صلى الله عليه وآله على فخذي، وكنت قريبًا منه، ثمّ قال: سعد بن مالك الشهيد! مَه، بعضَ قولك لأخيك عليّ عليه السلام، فوالله لقد علمت أنّه أخشن في سبيل الله. قال: فقلت في نفسي، ثكلتك أمّك سعد بن مالك، ألا أراني كنت فيما يكره منذ اليوم، وما أدري -لا جرم والله- لا أذكرُه بسوءٍ أبدًا سرًّا وعلانيّةً[1]».

إنّ المتأمّل في هذا النصّ، يستفيد منه أمرين:

الأوّل: أنّ هذه الشكوى (شكوى أبي سعيد الخدريّ) قد حصلت في المدينة: «... فلمّا قدمنا المدينة، غدوت إلى رسول الله صلى الله عليه وآله...».

الثاني: أنّ هذه الشكوى قد حصلت بعد حجّة الوداع، إذ إنّ أبا سعيد -بعد أن تحدّث عن الرجوع إلى مكّة لإدراك الحجّ (حجّة الوداع)- تحدّث عن القدوم إلى المدينة وحصول تلك الشكوى.

هذا، وقد نقل هذه الحادثة الواقديّ في المغازي[2]، وابن الأثير في

[1]- دار الكتب العلميّة، بيروت، 2002 م، ط 2، ج 5، ص 398-399.

[2]- ج 2، ص 1079.

الكامل في التاريخ[1]، بمعزلٍ عن جملة الاختلافات بين نقلٍ وآخر.

وقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده رواية تتحدّث عن شكوى أخرى، هي شكوى عمرو بن شاسٍ الأسلميّ، حيث قال: «... خرجت مع عليّ عليه السلام إلى اليمن، فجفاني في سفري ذلك، حتّى وجدت في نفسي عليه، فلمّا قدمت أظهرت شكايته في المسجد، حتّى بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وآله، فدخلت المسجد ذات غُدوة ورسول الله صلى الله عليه وآله في ناس من أصحابه، فلمّا رآني أَبَدَّني عينيه، يقول: حدّد إليّ النظر، حتّى إذا جلست، قال: يا عمرو، والله لقد آذيتني، قلت: أعوذ بالله أن أوذيك يا رسول الله صلى الله عليه وآله، قال: بلى، من آذى عليًّا عليه السلام فقد آذاني[2]».

وهذه الرواية وإن لم تكن صريحة في صلتها بذلك البعث إلى اليمن، وجباية الصدقات، والرجوع إلى مكّة المكرّمة؛ إلّا أنّ قوله عن الإمام عليّ عليه السلام (جفاني) قد يصلح أن يكون قرينة على صلتها بتلك القضية، كما يذهب إلى ذلك بعض الباحثين[3].

ومن الواضح في هذه الرواية ما يأتي:

1) أنّها وقعت في المدينة، بقرينة قوله: «... فلمّا قدمت، أظهرت شكايته في المسجد... فدخلت المسجد...».

2) أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله هو من بادر إلى التصدّي لتلك الشكوى الّتي أظهرها عمرو في المسجد، ولم يترك إظهار الشكوى في المسجد يمرّ دون أن يتصدّى له، ويبادر إلى إظهار موقفٍ قويّ منه.

---

[1]- ج 2، ص 301.

[2]- ج 3، ص 483.

[3]- محمّد القزوينيّ، حديث الغدير وشبهة شكوى جيش اليمن، م. س، ص 37.

3) أنّ النبيّ ﷺ في جوابه قد أنزل عليًّا ﷺ منزلة نفسه ﷺ حينما قال: «من آذى عليًّا عليه السلام فقد آذاني»؛ وهو ما قد يحمل أكثر من رسالة ذات مضمون سياسيّ وغير سياسيّ، ما قد يفصح عن أهداف تلك الحملة الّتي قد تبدو منظّمة لإسقاط الإمام عليّ عليه السلام، وفي المقابل كيفيّة تعامل النبيّ ﷺ معها ومواجهته لها بإظهار مزيد من مناقب عليّ عليه السلام ومنزلته منه ﷺ، وكونه الوليّ من بعده والخليفة له.

وهذا الصنف من المرويات -بالإضافة إلى الصّنف الأوّل- هو ما يعتمد عليه العديد من أصحاب دعوى الوصل تلك، للقول إنّ حديث الغدير لا يدلّ على الخلافة، وإنّما على المحبّة وعدم البغض، وذلك من خلال تصوير واقعة الغدير، وما حدث فيها من خطبة للنبيّ ﷺ ومراسم، وتدابير، وإجراءات، وغير ذلك؛ بأنّه قد حصل في سياق الردّ من النّبي ﷺ على شكوى سريّة اليمن تلك.

3 – فرضيّة الوصل ونقدها:

في هذه المناقشة، سنتجاوز الدراسة السنديّة، الّتي تحدّد مدى إمكانيّة الاعتماد على تلك الروايات للقول بحصول تلك الواقعة (شكوى سريّة اليمن في مكّة).

كما سنتجاوز بعض النقاشات الّتي تشكّك في حصول تلك الواقعة في مكّة، وتشير إلى فرضيّة حصولها في المدينة... وسنتعامل معها كمسلّمة وأمر مفروغ منه[1]، لنرى أنّه بناءً على حصولها في مكّة،

[1]- خصوصًا وأنّ نصوص شكوى سريّة اليمن صريحة في كونها قد حصلت في مكّة المكرّمة، في حجّة الوداع: «... لمّا أقبل عليّ (رضي الله عنه) من اليمن ليلقى رسول الله ﷺ بمكّة... ثمّ مضى رسول ﷺ على حجّه...». (ابن هشام، سيرة النبيّ ﷺ، ج 4، ص 1021-1022).

في السنة العاشرة للهجرة في حِجّة الوداع؛ هل يُمكن الاستناد إليها للقول إنّها السبب لحديث الغدير، وأنّه جاء ردًّا عليها، ومن ثَمَّ فإنّ دلالته تنحصر في إطار ذلك السبب، ويجب حبسها فيه، ولا تتعدّاه إلى غيره. أي أنّ النبيّ ﷺ قد طلب من عموم من كان في غدير خُمّ محبّة عليّ عليه السلام، عندما أظهر العديد من أفراد تلك السريّة البغضاء له، فنهاهم عن بغضه، وأمرهم بمحبّته؟

وعليه، لا يصحّ -بناءً على هذه الفرضيّة- القول إنّ مفاد حديث الغدير هو بيان خلافة الإمام عليّ عليه السلام للنبيّ ﷺ وإعلان توليته خليفة له بأمر من الله تعالى كما هو -أي إعلان الإمام عليّ عليه السلام خليفة للنبيّ ﷺ- ظاهر الحديث، وتدلّ عليه جملة من القرائن الّتي أُشبعت بحثًا ودراسة!

وهو ما يتطلّب أن يكون هناك دليل على هذه الفرضيّة -الوصل بين حديث الغدير وشكوى سريّة اليمن تلك-، وأن تصمد أمام النقد والمناقشات الّتي ترد عليها؛ وإلّا لو توصّلنا إلى هذه النتيجة، أنّ هذه الفرضيّة لا دليل عليها، أو أنّها لا تصمد أمام تلك المناقشات، وما يمكن أن يتّجه إليها من نقد؛ فهذا يعني أنّه لا يصحّ الاستناد إلى تلك الفرضيّة للالتفاف على مفاد حديث الغدير، وتعطيل دلالته على الولاية لعليّ بن أبي طالب عليه السلام وخلافته للنبيّ ﷺ بأمرٍ من الله تعالى.

وهو ما يستلزم منّا أن نعرض جملة تلك المناقشات، لنرى إن كانت واردة على تلك الفرضيّة، أم أنّها لا تَرِد عليها، حتّى نعرف هل يمكن لنا أن نصل إلى مجمل تلك الاستنتاجات الّتي تترتّب عليها، أم لا يمكن ذلك؟

وعليه، سنذكر مجمل تلك المناقشات، وهي على التوالي:

أوّلًا: لو كان مراد النبيّ ﷺ المحبّة لَصَرّحَ بذلك: لو كان المُراد من حديث الغدير هو المحبّة لعليّ عليه السلام -أو غيره من المعاني الّتي يذكرها من يريد نفي دلالته على الخلافة-؛ لكان من المطلوب أن تكون دلالته صريحة في هذا المعنى، وظاهرة فيه، وألّا يستعمل النبيّ ﷺ لفظًا حمّال أوجه، ومجملاً في دلالته -كما يدّعي بعض من يرفض دلالته على الخلافة والإمرة-، وأن يكون لدينا من القرائن الّتي تفي لحمل تلك الدّلالة على ذاك المعنى، سواء كانت هذه القرائن من داخل (النصّ) أو من خارجه.

أمّا أن يفتقر النّص إلى تلك القرائن الدّاخلية -بل تكون لدينا قرائن على خلافه-، ويُعتَمد على دعوى قرينة خارجيّة يتيمة تكون عُرضةً للعديد من النقاشات الّتي تُظهِر قصورها عن الإسهام في تكوين دلالة حديث الغدير -بل لا دخل لها فيه-؛ فهذا ما لا يسعف تلك الدعوى، ولا ينهض بها؛ أوّلًا: لعدم ثبوت كونها (واقعة سريّة اليمن) سببًا له، وعدم الدليل على الصِّلة بينهما، وثانيًا: لو سلّمنا بتلك الصِّلة، فهذا ليس دليلاً على صحّة حبس الدلالة في ذلك السبب وتلك الواقعة؛ وهو ما سوف نبحث فيه في المناقشات التالية.

وعليه، ما نقوله هنا هو: إنّ حديث الغدير لو كان المراد منه المحبّة؛ لكان من المطلوب أن يكون صريحًا في معناها، وظاهرًا فيه. ولكن لمّا لم يكن صريحًا في هذا المعنى، ولم يكن ظاهرًا فيه، ولم يستطع من يدّعي هذا المعنى إبراز القرائن الّتي تفي لحمل اللفظ عليه، وصرفه عن أي معنى آخر مطروح في المقام؛ فهذا يعني أنّ دعوى الدّلالة على المحبّة، هي دعوى دون دليل عليها، أو قرينة تُسعفها وتنهض بها. وخصوصًا

عندما نلتفت إلى أنّ النبيّ ﷺ عندما كان يريد معنى المحبّة، كان يستعمل اللفظ الصريح في هذا المعنى، من قبيل قوله ﷺ: «اللهمّ ائتني بأحبّ خلقك إليك وإلى رسولك[1]»، وقوله ﷺ: «عنوان صحيفة المؤمن حبّ عليّ بن أبي طالب[2]»، وقوله ﷺ: «لأعطينّ الراية غدًا رجلاً... يحبّ الله ورسوله، ويحبّه الله ورسوله[3]»، وقوله ﷺ: «من أحبّ عليًّا فقد أحبّني، ومن أحبّني فقد أحبّ الله، ومن أبغض عليًّا فقد أبغضني، ومن أبغضني فقد أبغض الله[4]» وغيرها أيضًا[5]؛ فلماذا يعمد النبيّ ﷺ -لو كان يريد معنى المحبّة- إلى استعمال لفظ آخر (مولى، وليّ) غير لفظ المحبّة ومشتقّاته، وخصوصًا إذا كان هذا اللفظ غير ظاهر في معنى المحبّة؛ فلو كان النبيّ ﷺ يريد معنى المحبّة لاستعمل الألفاظ الصريحة في معناها -كما هو ديدنه في جميع تلك الموارد الّتي كان يستعمل فيها لفظ المحبّة ومشتقّاته في معنى المحبّة ومواردها-، أو لاستفاد من قرائن تنهض بحمل اللفظ على هذا المعنى، وهي مفقودة في موردنا هذا.

ثانيًا: دعوى من دون دليل: إنّ القول بأنّ حديث الغدير كان ردًّا من النبيّ ﷺ على ما حصل من تلك الشكوى بحقّ الإمام عليّ عليه السلام - هو مجرّد دعوى تفتقر إلى الدليل، وتحتاج إلى ما يثبتها، ويبرهن على أنّ الخطبة قد أتت ردًّا على تلك الشكوى، وجوابًا عليها.

---

[1]- علاء عبيد، فضائل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، مركز رحمة العالمين، القاهرة، 2014 م، ط 1، ص 268-275.

[2]- م. ن، ص 287-290.

[3]- م. ن، ص 291-295.

[4]- م. ن، ص 88-90.

[5]- انظر: م. ن، ص 283-286؛ ص 288-290؛ ص 304؛ ص 313؛ ص 323؛ ص 329؛ ص 365...

ثـمّ إنّ لدينـا أمريـن؛ الأوّل: حصـول الشـكوى، والثـاني: وقـوع الخطبـة؛ لكـن القـول إنّ الخطبـة جـاءت ردًّا عـلى هـذه الشـكوى بالخصـوص لا يعـدو أن يكـون دعـوى تحتـاج إلى مـا يثبتهـا، فـإن جـاء المدّعـي بمـا يثبـت تلـك الدعـوى أُخِـذَ بدعـواه، وإلّا لا يُؤخـذ بهـا وتُلقـى جانبًـا.

وهـو مـا وقـع فيـه البيهقـي (ت458هــ) في كتابـه «الاعتقـاد والهدايـة إلى سـبيل الرشـاد»، حيـث لم يذكـر دليـلاً عـلى دعـواه تلـك، بـل أنـزل الدعـوى منزلـة الدليـل عندمـا قـال: «... مقصـود النبـيّ ﷺ مـن ذلـك [حديـث الموالاة في غديـر خُـمّ]، وهـو أنّـه لمّـا بعثـه [أي الإمـام عليًّـا عليه السلام] إلى اليمـن كـثرت الشـكاة عنـه، وأظهـروا بغضـه، فـأراد النبـيّ ﷺ أن يذكـر اختصاصـه بـه، ومحبّتـه إيّـاه، ويحثّهـم بذلـك عـلى محبّتـه وموالاتـه، وتـرك معاداتـه، فقـال: «مـن كنـت وليّـه فعـليّ وليّـه»[1]»؛ فهنـا لا بـدّ مـن طـرح الأسـئلة الآتيـة:

1 - كيـف علـم البيهقـيّ أنّ النبـيّ ﷺ قـد أراد المحبّـة دون غيرهـا؟ ومـا هـو دليلـه عـلى أنّ النبـيّ ﷺ قـد أراد المحبّـة؟ وهـل يصـحّ أن يكتفـي البيهقـيّ بإطـلاق دعـواه دون أن يـبرز دليـلاً في المقـام؟ وهـل مـن الصحيـح منطقيًّـا أن ينـزل الدعـوى منزلـة الدليـل، ويسـتغني بهـا عـن ذكـر الدليـل عليهـا؟

أمّـا القـول إنّ الشـكوى قـد حصلـت وبعدهـا خطـب النبـيّ ﷺ خطبـة الغديـر؛ فهـو قـولٌ قـاصر عـن إفـادة الدليليّـة؛ لأنّ حصـول الخطبـة بعـد الشـكوى لا يعنـي حكـمًا أنّ الخطبـة جـاءت ردًّا عـلى الشـكوى، واسـتجابةً لهـا، بـل قـد يكـون للخطبـة سـببٌ آخـر، وظـروفٌ وملابسـات أخـرى، لا تتّصـل بتلـك الشـكوى أو مجـرّد تلـك الشـكوى. وهـو مـا يحتـاج إلى بحـث مسـتأنف وإثبـات خـاصّ، وهـو مـا لم يقـم بـه البيهقـيّ في كتابـه ذاك، ولم

[1]- ص 354.

يقـم بـه غـيره أيضًـا مِمّـن ادّعـى هـذه الدعـوى.

ومِـن ثَـمَّ يبقـى قـول البيهقـي مجـرّد دعـوى تفتقـر إلى دليلهـا، فـلا يمكـن الأخـذ بهـا والاسـتناد إليهـا في تكويـن دلالـة حديـث الغديـر وبنـاء معنـاه.

2 - إمّـا أن يكـون مُـراد البيهقـيّ مـن الشِّـكاية الّتـي تحـدّث عنهـا، هـو الشِّـكاية الّتـي حصلـت في السـنة الثامنـة للهجـرة -بنـاءً عـلى مـن يـرى ذلـك، أو بالحـدّ الأدنى حصولهـا قبـل حِجّـة الـوداع، بمعـزلٍ عـن المـدّة الفاصلـة بينهـا وبـين يـوم الغديـر في المدينـة-، والّتـي رواهـا بريـدة وغـيره؛ وإمّـا أن يكـون مـراده منهـا هـو تلـك الشِّـكاية الّتـي حصلـت في السـنة العـاشرة للهجـرة في مكّـة، والّتـي رواهـا أبـو سـعيد الخـدري وغـيره.

فـإذا كان مُـراده تلـك الشـكوى الّتـي حصلـت في السـنة الثامنـة للهجـرة -أو قبـل سـفر النبـيّ ﷺ إلى مكّـة للحـجّ، سـواءٌ حصلـت الشِّـكاية تلـك قبـل حـوالي السـنتين، أم أقـلّ مـن ذلـك- في المدينـة؛ فهـي لا تصلـح أن تكـون سـببًا للخطبـة في غديـر خُـمّ في السـنة العـاشرة للهجـرة، إذ مـن غـير المعقـول أن يـردّ النبـيّ ﷺ عـلى تلـك الشّـكوى بعـد حـوالي السـنتين مـن حصولهـا -أو بالحـدّ الأدنى بعـد أسـابيع أو أشـهر مـن حصولهـا- وفي ظـروفٍ وملابسـاتٍ مختلفـة؛ فهنـا لا ربـط للخطبـة بتلـك الشـكوى عـلى الإطـلاق.

وأمّـا إن كان مُـراده مـن تلـك الشـكوى تلـك الّتـي حصلـت في السـنة العـاشرة للهجـرة في مكّـة مـن قبـل جملـة مـن أفـراد سريّـة اليمـن؛ فهنـا لا بـدّ مـن الإلفـات إلى أنّ ردّ النبـيّ ﷺ عـلى تلـك الشـكوى ليـس ذلـك الـردّ الّـذي ذكـره البيهقـيّ وابـن حجـر وغيرهـما[1]، حيـث خلـط هـؤلاء بـين ردّ النبـيّ ﷺ

[1]- يقول البيهقيّ: «... مقصود النبيّ ﷺ من ذلك [حديث الموالاة]، وهو أنّه لمّا بعثه إلى

على الشكوى في المدينة قبل حِجّة الوداع، وبين ردّه ﷺ على الشكوى في مكّة في السنة العاشرة للهجرة، إذ إنّ ما ردّ به النبيّ ﷺ في السنة العاشرة -بناءً على رواية كلّ من البيهقيّ نفسه، وابن إسحاق، وابن الأثير- هو قوله ﷺ: «لا تشكوا عليًّا، فوالله إنّه لأخشن في ذات الله، أو في سبيل الله[1]؛ بينما كان ردّ النبيّ ﷺ على الشكوى في المدينة قبل حِجّة الوداع هو قوله ﷺ لبريدة: «أتبغض عليًّا؟ فقلت [بريدة]: نعم، قال [النّبي ﷺ]: لا تبغضه...[2]» بحسب ما أخرجه البخاريّ؛ وقوله ﷺ: «لا تقع في عليّ، فإنّه منّي وأنا منه، وهو وليّكم بعدي[3]»، وقوله ﷺ: «من كنت وليّه فعليٌّ وليّه[4]»، بحسب ما أخرجه أحمد في مسنده؛ وقوله ﷺ: «... ما بال أقوام ينتقصون عليًّا، من ينتقص عليًّا فقد تنقّصني، ومن فارق عليًّا فقد فارقني. إنّ عليًّا منّي وأنا منه، خُلِقَ من طينتي، وخُلِقت من طينة إبراهيم، ذريّة بعضها من بعض، والله سميع عليم. يا بريدة: أما

اليمن، كثرت الشكاة عنه وأظهروا بغضه، فأراد النبيّ ﷺ أن يذكر اختصاصه به ومحبّته إيّاه، ويحثّهم بذلك على محبّته وموالاته وترك معاداته، فقال: من كنت وليّه فعليّ وليّه» (الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، ص 354)؛ ويقول ابن حجر المكيّ: «... وسبب ذلك [حديث الغدير]... أن خرج معه إلى اليمن، فرأى منه جفوة، فنقّصه للنبيّ ﷺ، فجعل يتغيّر وجهه، ويقول: يا بريدة، ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قلت: بلى يا رسول الله، قال: من كنت مولاه، فعليّ مولاه» (الصواعق المحرقة، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1997 م، ط 1، ج 1، ص 109)؛ وكذلك ما ذكره الدهلويّ في: (نفحات الأزهار، ج 9، ص 292).

[1]- مع اختلاف يسير في عبارة البيهقيّ. انظر: البيهقيّ، دلائل النبوّة، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2002 م، ط 2، ج 5، ص 398-399؛ ابن هشام، سيرة النبيّ ﷺ، ج 4، ص 1022؛ ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، ص 301.

[2]- صحيح البخاريّ، بيروت، ج 3، ص 98، ح 4256.

[3]- دار صادر، بيروت، ج 5، ص 356.

[4]- م. ن، ص 350.

علمت.. أنّه [عليّ] وليّكم من بعدي...»، بحسب ما رواه الطبرانيّ[1]؛ وقوله ﷺ: «ما تريدون من عليّ؟ ما تريدون من عليّ؟ عليّ مِنّي وأنا من عليّ، وعليّ وليّ كلّ مؤمن بعدي»، بحسب ما نقله ابن أبي شيبة[2].

وعليه، فإنّ ردّ النبيّ ﷺ الّذي ذكر فيه لفظ «الولاية» (وليّ، وليّكم) -وأيضًا البغض-؛ هو ذاك الردّ الّذي حصل في المدينة قبل حِجّة الوداع، وهو لا يصلح على الإطلاق -بما يعبّر عنه من شكوى وواقعة، وجميع حيثيّاتها من زمانٍ ومكان..- للوصل بينه وبين حديث الغدير بالطريقة الّتي ذكرها أولئك.

ثمّ إنّ سؤالاً آخر يُطرَح في هذا المقام، وهو: هل اختلط الأمر على أولئك (البيهقيّ، ابن حجر، الدهلويّ) وغيرهم، بين ما قاله النبيّ ﷺ في ردّه على تلك الشكوى قبل حِجّة الوداع في المدينة، وبين ما قال ﷺ في السنة العاشرة في غدير خُمّ، بحيث نراهم يدمجون بين شكوى المدينة قبل حِجّة الوداع، وبين ما قاله النبيّ ﷺ في السنة العاشرة في غدير خُمّ؟

نعم، إن كان مراد أولئك -وهو ما قد يبدو واضحًا من كلام البيهقيّ مثلاً- أنّ الشكوى قد حصلت في مكّة في السّنة العاشرة للهجرة، فردّ عليها النبيّ ﷺ في غدير خُمّ؛ فهو ما سوف نفصّل الردّ عليه لاحقًا، لكن ما يمكن قوله هنا باختصار هو إنّ هذا القول لا تدلّ عليه النصوص التاريخيّة، بل تدلّ على خلافه؛ لأنّ المستفاد من تلك النصوص أنّ النبيّ ﷺ قد ردّ على تلك الشكوى في مكّة المكرّمة، وليس في غدير خُمّ، وأنّه ردّ عليها فورًا دون تأجيل، ولم يؤخّر الردّ إلى وقتٍ آخر بعد

[1]- المعجم الأوسط، ج 6، ص 163.

[2]- المصنّف، ج 7، ص 504.

أيّـامٍ عديـدة أو ربمـا أسـابيع.

وإن كان مُرادهـم أنّ النبـيّ ﷺ قـد ردّ في مكّـة المكرّمـة عـلى الشـكوى، وأعـاد الـردّ عليهـا مجـدّدًا في غديـر خُـمّ؛ فهـذا مـا لا دليـل عليـه مـن النصـوص التاريخيّـة، وهـو مـا لا يُسـتفاد مـن النصـوص الّتـي نقلـت لنـا حديـث الغديـر...

وهـذا الاحتـمال -معـاودة الـرّد- ليـس ظاهـرًا مـن كلام أولئـك، لكـن أردنـا الإشـارة إليـه لمزيـد تفصيـل، إذ إنّ مـا يُسـتفاد مـن نصوصهـم هـو الاحتـمال السـابق، ومفـاده أنّ الشـكوى قـد حصلـت في مكّـة المكرّمـة في السـنة العـاشرة للهجـرة، فـردّ عليهـا النبـيّ ﷺ في غديـر خُـمّ في طريـق عودتـه مـن الحـجّ.

وفي الإجـمال، لا بـدّ مـن القـول: وقـع بعـض القدمـاء في أكـثر مـن خلـط -مـن دون أن نقـول إنّـه اختلـط عليـه الأمـر، أم خلـط فيـه عـن قصـد- فأوقعـوا فيـه الكثيريـن ممـن بعدهـم، مـن دون أن يبـادروا إلى بحـث تلـك القضيـة بحثًـا علميًّـا، تحليليًّـا، مسـتوفيًا لشروطـه، يتجنّـب الوقـوع في الخلط، ويبتعـد عـن التقليـد واتّبـاع الأهـواء.

وعليه، لا بدّ من القول:

1 - إن كان قصـد أولئـك مِـمّا ذكـروه مـن قـول النبـيّ ﷺ: «مـن كنـت مـولاه فعـليّ مـولاه...»؛ هـو مـا قالـه ﷺ في المدينـة قبـل حِجّـة الـوداع...؛ فعندئـذٍ لا ربـط بـين جميـع مـا ذكـروه -مـن قضيـة الشـكوى وجوابهـا...- وبـين مـا قالـه النبـيّ ﷺ في السـنة العـاشرة للهجـرة في غديـر خُـمّ.

2 - وإن كان قصـد أولئـك مِـمّا ذكـروه مـن قـول النبـيّ ﷺ: «مـن كنـت

مـولاه، فعـليّ مـولاه...»؛ هـو مـا قالـهﷺ في غديـر خُـمّ في السـنة العـاشرة للهجـرة؛ فقـد وقـع أولئـك في خلـطٍ معيـب بـين شـكوى اليمـن في المدينـة قبـل حِجّـة الـوداع، وبـين خطبـة الغديـر في غديـر خُـمّ (في وادي الجحفـة) في السـنة العـاشرة للهجـرة؛ فصحيـحٌ أنّ النبـيّﷺ قـد قـال تلـك العبـارة «مـن كنـت مـولاه، فعـليّ مـولاه...»، لكنّـه قالهـا في المدينـة في معـرض ردّه عـلى مـن شـكا عليًّـا. ثُـمَّ إنّ النبـيّﷺ قـد قـال تلـك العبـارة أيضًـا في السـنة العـاشرة للهجـرة في غديـر خُـمّ، في ظـروفٍ وملابسـات أخـرى مختلفـة.

فمحاولـة الخلـط هـذه، إن كان المُـراد منهـا إيهـام القـارئ بـأنّ ذاك الـكلام لم يقلـه النبـيّﷺ إلّا في سـياق الـردّ عـلى شـكوى اليمـن؛ فهـي محاولـة غـير صحيحـة، ولا يليـق بمـن يتحـرّى حقائـق الأمـور أن يرسـل ذاك الـكلام إرسـال المسـلّمات دون بحـث علمـيّ وموضوعـيّ يبتعـد بـه عـن الأهـواء والعصبيّـات.

ثالثًـا: النبـيّﷺ أجـاب عـلى الشـكوى في مكّـة المكرّمـة، وحقّـق الجواب غرضـه: عندمـا نراجـع مجمـل المصـادر ذات الصِّلـة، الّتـي تحدّثـت عـن شـكوى -أو شـكاوى- سريّـة اليمـن في السـنة العـاشرة للهجـرة؛ فإنّنـا نجـد أنّ النبـيّﷺ قـد أجـاب عـلى تلـك الشـكوى بقولـهﷺ: «لا تشـكوا عليًّـا، فوالله إنّـه لأخشـن في ذات اللـه، أو في سـبيل اللـه مـن أن يُشـكى[1]»، بنـاءً عـلى مـا ذكـره ابـن إسـحاق (تـوفيّ حـدود 151هــ)، أو قولـهﷺ: «سـعد بـن مالـك الشـهيد! مـه، بعـض قولـك لأخيـك عـليّ، فوالله لقـد علمـت أنّـه أخشـن في سـبيل اللـه[2]»، كـما ذكـر ذلـك البيهقـيّ (ت458هــ).

أمّـا الواقـدي (ت207هــ)، وبعـد أن يذكـر أنّ النبـيّﷺ سـأل عليًّـا عـن

[1]- ابن هشام، سيرة النبيّﷺ، ج 4، ص 1022.

[2]- دلائل النبوّة، دار الكتب العلميّة، بيروت، 2002 م، ط 2، ج 5، ص 399.

تلك الشكوى، وأنّ الإمام عليًّا عليه السلام بيّن له حقيقة ما فعله ورأيَه في الأمر؛ يقول: «فسكت النبيّ صلى الله عليه وآله[1]»، بما يمكن أن يعدّ تعبيرًا عن موافقته على ما فعله الإمام عليّ عليه السلام في تلك الواقعة.

وفي مسند أحمد عن أبي سعيد الخدريّ، قال: «اشتكى عليًّا الناس، قال: فقام رسول الله فينا خطيبًا، فسمعته يقول: أيّها النّاس لا تشكوا عليًّا، فوالله إنّه لأخشن في ذات الله أو في سبيل الله[2]».

وهو ما نقله[3] الحاكم النيسابوريّ في المستدرك على الصحيحين[4]، والهيثميّ في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد[5]، وابن كثير في البداية والنهاية[6]، والأصبهانيّ في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء[7]، والمتّقي الهِنديّ في كنز العمّال[8]...

فالملاحظ مِمّا ذكر في تلك المصادر أمران:

1 - أنّ النبيّ صلى الله عليه وآله قد أجاب مباشرةً على تلك الشكوى -أو الشكاوى-، بحيث لم يؤخّر الجواب عليها إلى وقتٍ آخر بعد أيّامٍ أو أكثر، في مكانٍ آخر بعيد كلّ البعد عن مكان الشكوى، أو في ظروفٍ وملابسات أخرى، فيؤجّل الإجابة إلى ما بعد سفر طويل له صلى الله عليه وآله...؛ بل إنّ ما يُفهم

[1]- المغازي، ج 2، ص 1081.

[2]- فضائل الصحابة، ج 3، ص 86.

[3]- بمعزلٍ عن الاختلاف اليسير في نقل هذا أو ذاك.

[4]- ج 3، ص 134.

[5]- ج 9، ص 129.

[6]- ج 11، ص 63.

[7]- ج 1، ص 68.

[8]- ج 11، ص 620.

بشكل واضح من تلك النصوص أنّ النبيّ ﷺ قد بادر مباشرةً إلى إجابته على تلك الشكوى، وهو ما يُستَفاد من تفريع جواب النبيّ ﷺ على الشكوى بالحرف «فـ» (**فقام رسول الله ﷺ**)، من دون أن يذكر أحدٌ أيّ حدث آخر من سفر أو غيره، يفصل بين تلك الشكوى وبين جواب النبيّ ﷺ عليها.

وكذلك فإنّ ما يُستفاد من نقل ابن إسحاق الآنف الذِّكر، أنّ جواب النبيّ ﷺ لسعد بن مالك قد كان في المجلس نفسه، وبعد شكوى سعد مباشرةً، دون أيّ تأخير في المقام.

2 - إنّ جواب النبيّ ﷺ على شكوى تلك السريّة أو جملة أفرادها - هو هذا الجواب الّذي ذُكِرَ، عندما نهى النبيّ ﷺ الشاكين عن الشكوى من عليّ عليه السلام، ومدَحه بكونه خَشِنًا في ذات الله؛ ولا يوجد كلامٌ آخر للنبيّ ﷺ غير هذا، ولو كان من كلام غير هذا لَذُكِرَ في مَعرِض نقل جواب النبيّ ﷺ؛ إذ لم يُنقَل أيُّ كلام آخر، غير ما ذُكِرَ.

وهو ما يدلّ على أنّ النبيّ ﷺ لم يذكر في ذاك المورد أيّ كلامٍ آخر، من قبيل: «عليّ وليّ كلّ مؤمن بعدي»، أو «...إنّه وليّكم من بعدي»، أو «من كنت وليّه، فعليّ وليّه»...؛ حتّى يُسوِّغ أولئك دعوى الوصل بين تلك الشكوى وبين تصريح النبيّ ﷺ بولاية عليّ بن أبي طالب عليه السلام، وليتمّ ترتيب تلك النتائج والدعاوى الّتي ذكرها البعض.

ومن هنا يُسأل: كيف يصحّ الربط بين شكوى سريّة اليمن، وبين قول النبيّ ﷺ: «من كنت وليّه، فعليّ وليّه»، مع أنّ النبيّ ﷺ لم يقل هذا الكلام في مَعرِض ردّه على من شكا عليًّا في واقعة سريّة اليمن تلك؟ فمن أين أتى من ادّعى تلك الدعوى بهذا الوصل؟ وكيف جاز له أن

يدّعي وصلاً بين تلك الشكوى وبين قول النبيّ ﷺ ذاك، مع أنّ من نقل جواب النبيّ ﷺ الّذي ردّ فيه على الشاكين مِن سريّة اليمن - لم يأتِ على ذِكر تلك العبارة: «من كنت وليّه، فعليّ وليّه»، أو «عليّ وليّ كلّ مؤمن بعدي» أو ...

أمّا إن كان المُراد هو الوصل مع تلك العبارة الّتي ذكرها النبيّ ﷺ في غدير خُمّ؛ فهو ما سوف نردّ عليه لاحقًا.

وأمّا إن كان المُراد هو الوصل بين ما قاله النبيّ ﷺ في خطبة الغدير، وبين ما قاله ﷺ في جوابه ﷺ لبريدة وغيره؛ فهو أيضًا لا ينفع أصحاب دعوى الوصل تلك، إذ لا يوجد ما يمنع من أن يجيب النبيّ ﷺ بريدة وغيره جوابًا يبيّن فيه منزلة الإمام عليّ عليه السلام، وكونه الخليفة من بعده، بما يتجاوز قضية الشكوى تلك، وإن كان يشملها ضمنًا ويجيب عليها -وهو ما تدلّ عليه تلك النصوص التاريخيّة الآنفة الذِّكر-؛ ولا مانع كذلك من أن يعمد النبيّ ﷺ أيضًا إلى إعلان الإمام عليّ عليه السلام خليفة له في غدير خُمّ بكلامٍ مشابه لما قاله لبريدة وغيره.

والأمر الأساس الّذي ينبغي قوله هنا، هو إنّ جواب النبيّ ﷺ لبريدة قد كان في المدينة، قبل حجّة الوداع؛ وعليه: لا يصحّ الوصل -من الأساس- بين شكوى بريدة هذه وبين واقعة الغدير.

3 - يبدو من النصوص التاريخيّة والروايات الّتي نقلت لنا قضية الشكوى وردّ النبيّ ﷺ عليها؛ أنّ النبيّ ﷺ قد بيّن بشكل مباشر ما لديه من ردٍّ -وهو ذاك الّذي أوردناه آنفًا- على تلك الشّكوى، وانتهى الأمر عند هذا الحدّ. أي أنّ هناك من شكا عليًّا لدى النبيّ ﷺ، فردّ عليه النّبي ﷺ مانعًا الشكوى من عليّ عليه السلام، مبيّنًا سبب منعه هذا بمدح

الإمـام عـليّ عليه السلام، وانتهـت ذيـول القضيّـة ومضاعفاتهـا عنـد هـذا الحـدّ، حيـث لا يمكـن لنـا أن نربـط أيّـة واقعـة أخـرى -بعـد ردّ النبـيّ صلى الله عليه وآله هـذا- بشـكوى سريّـة اليمـن، إلاّ إذا دلّ دليـلٌ خـاصّ عـلى هـذا الرّبـط.

نعـم، لـو أنّ النبـيّ صلى الله عليه وآله لم يـردّ عـلى تلـك الشـكوى في حينهـا، وكانـت جميـع دواعـي الـردّ موجـودة، لأمكـنَ أن نفـترض أنّـه أخـرّ الـردّ لوقـتٍ آخـر، أو مـكانٍ آخـر، أو ظـروفٍ وملابسـاتٍ أخـرى، إن كان مـن حِكمـة لهـذا التأخـير، وكان هنـاك مـن دليـل عـلى ذلـك؛ أمّـا عندمـا يـردُّ النبـيّ صلى الله عليه وآله، ويكـون ردّه متناسـبًا مـع الشـكوى، وكافيًـا في لَجْمهـا، ووافيًـا بمـا يجـب أن يُقـال في مقـام الـرّد عليهـا؛ فعندهـا هـل سـيبقى مـن داعٍ لمعـاودة الـرّد مجـدّدًا، طالمـا أنّ الـرّد قـد حقّـق غرضـه، وأوفى بهدفـه، وبـيّن فيـه النبـيّ صلى الله عليه وآله مـا ينبغـي بيانـه؟!

لقـد حصلـت الشـكوى، وأجـاب عنهـا النبـيّ صلى الله عليه وآله في موردهـا جوابًـا كافيًا ووافيًـا بالغـرض، وصريحًـا فيهـا، ومتناسـبًا مـع مـا تسـتلزمه مـن ردٍّ وبيـان، وهـو مـدى مـا تتطلّبـه تلـك الشـكوى مـن موقـف، وتحتاجـه مـن جـواب؛ فكيـف يصـحّ القـول -مـع هـذا- إنّ النبـيّ صلى الله عليه وآله قـد ردّ عـلى تلـك الشـكوى بعـد ظـروف وحيثيّـات زمانيّـة ومكانيّـة أخـرى، أو أعـاد الـرّد عليهـا مجـدّدًا؟ فهـل مـن داعٍ إلى لذلـك؟ ومـا الدليـل عليـه؟

مـع أنّ مـا يذكـره البعـض يوهـم بـأنّ النبـيّ صلى الله عليه وآله لم يـردّ عـلى الشـكوى في مكّـة المكرّمـة -وهـو غـير صحيـح، لأنّ النبـيّ صلى الله عليه وآله قـد ردّ عليهـا في حينهـا وفي مكانهـا، بحسـب مـا صرّحـت بـه المصـادر التاريخيّـة ونصوصهـا-، وهـو -تبعًـا لذلـك الوهـم- قـد خطـب خطبتـه في غديـر خُـمّ، لتكـون ردًّا عـلى

تلك الشكوى، كما يُفهَم من كلام البيهقيّ[1] وغيره[2]، مِمّن سعى إلى الدمج بين قضية شكوى سريّة اليمن تلك، وقضية غدير خُمّ. وهذا الاستنتاج المبنيّ على تلك المقدّمة -أنّ النّبيّ ﷺ لم يردّ على الشكوى في مكّة المكرّمة، فردّ عليها في غدير خُمّ- هو استنتاج غير صحيح، مبنيٌّ على مقدّمة غير صحيحة.

أمّا الدمج الّذي مارسه آخرون بين شكوى بريدة وحديث الغدير، والّذي يتضمّن أيضًا ذلك الوهم؛ فهو ما يحتاج إلى أكثر من ردّ وبيان، ومفاده: 1- لا علاقة لشكوى بريدة بشكوى سريّة اليمن في السنة العاشرة في مكّة المكرّمة، فشكوى بريدة هي شكوى أخرى منفصلة عن تلك الشكوى. 2- شكوى بريدة وقعت في المدينة، بينما شكوى سريّة اليمن تلك في مكّة المكرّمة. 3- شكوى بريدة قبل حجّة الوداع، بينما شكوى سريّة اليمن تلك في حجّة الوداع.

ولذلك يبدو أنّ خلطًا إضافيًّا قد وقع فيه أولئك، عندما خلطوا بين شكوى سريّة اليمن تلك، وبين شكوى بريدة، ولعلّ ذلك بهدف الاستعانة ببعض ما ورد في شكوى بريدة حول البغض، ليتّخذوا منه قرينة على إرادة المحبّة من حديث الغدير؛ وهو أمرٌ غير صحيح على الإطلاق، كما ذكرناه آنفًا.

رابعًا: في حيثيّة الزمان: إذ إنّ ما يُستفاد من رواية ابن إسحاق (ت150هـ) أنّ الشكوى الّتي صدرت من قبل جملة من أفراد سريّة اليمن - قد حصلت قبل الحجّ، حيث إنّه -بعد أن ينقل كلام النبيّ ﷺ في الردّ على الشكوى- يقول: «.. ثمّ مضى رسول الله ﷺ على حجّه، فأرى

[1]- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد، ص 354.

[2]- ابن كثير، البداية والنهاية، ج 5، ص 122 وص 227.

النـاس مناسـكهم...[1]».

أمّـا مـا يُسـتَفاد مـن روايـة البيهقـيّ (ت458هـ) فهـو أنّ الشـكوى قـد حصلـت بعـد الحـجّ: «... فلّـما قـضى حِجّتـه [أي عـليّ عليه السلام]، قـال لـه النبـيّ صلى الله عليه وآله: ارجـع إلى أصحابـك حتّـى تقـدم عليهـم...[2]»، أي أنّ ملاقـاة الإمـام عـليّ عليه السلام للسريّـة وحصـول الشـكوى تاليًـا؛ قـد كانـا بعـد أن قـضى الإمـام عـليّ عليه السلام حِجّتـه.

وهنـا: إمّـا أن يُقـال بتقديـم روايـة ابـن إسـحاق عـلى روايـة البيهقـيّ، لتقدّمـه زمنيًّـا عليـه بحـوالي الثلاثمائـة عـام، أي أنّـه إذا فُـرِض أنّ الفاصلـة بـين تدويـن ابـن إسـحاق للواقعـة، وبـين حِجّـة النبـيّ صلى الله عليه وآله في السـنة العـاشرة للهجـرة - هـي في حـدود المائـة عـام؛ فـإنّ الفاصلـة بـين تدويـن البيهقـيّ للواقعـة وبـين حِجّـة النبـيّ صلى الله عليه وآله قـد تتجـاوز الأربعمائـة عـام.

وإمّـا أن يُقـال بالجمـع بـين الروايتـين، بـأن نفـترض أنّ مقصـود البيهقـيّ بقولـه عـن الإمـام عـليّ عليه السلام (قـضى حِجّته) هـو حـجّ العمـرة، أي: قبـل إكمال مناسـك حـجّ التمتّـع.

وسـواءٌ حصلـت الشـكوى قبـل الحـجّ، أم قبـل حـجّ العمـرة عـلى وجـه الخصـوص، فالنتيجـة أنّ الشـكوى قـد حصلـت قبـل التاسـع مـن ذي الحِجّـة، أي: في الوقـت الّـذي مـضى فيـه النبـيّ صلى الله عليه وآله لأداء مناسـك الحـجّ، كالوقـوف بعرفـات وغـيره؛ وهـو مـا يعنـي أنّ الفاصلـة الّتـي تفصـل بـين الشـكوى وتاريخهـا مـن جهـة، وبـين خطبـة النبـيّ صلى الله عليه وآله في غديـر خُـمّ وتاريخهـا مـن جهـة أخـرى، هـي في حـدود العـشرة أيّـام بالحـدّ الأدنى، وخصوصًـا إذا مـا

[1]- ابن هشام، سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله، ج 4، ص 1022.

[2]- دلائل النبوّة، م. س، ج 5، ص 398-399.

تنبّهنا إلى أنّ الإمام عليًّا عليه السلام قد أدرك الحجّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله في أوائل أيّام الحجّ، وأنّه -أي الإمام عليًّا عليه السلام- لكي يدرك الحجّ مع رسول الله صلى الله عليه وآله قد فارق سريّة اليمن في الطائف الّتي تبعد عن مكّة المكرّمة بحدود المائة كيلومتر، وأنّ السريّة تحتاج من الوقت لِأَنْ تصل إلى مكّة -من ساعة مفارقة الإمام عليّ عليه السلام لها في الطّائف- نصف يوم أو أكثر بقليل. وهذا يعني أنّ السريّة قد وصلت إلى مكّة المكرّمة بعد وصول الإمام عليّ عليه السلام إليها بوقتٍ يسير، وخصوصًا إذا ما احتسبنا أيضًا الوقت الّذي استغرقه الإمام عليّ عليه السلام للوصول إلى مكّة المكرّمة، ما يعني أنّ الشكوى قد حصلت بُعَيد وصول الإمام عليّ عليه السلام إلى مكّة المكرّمة بوقت يسير، أي بفارق ساعات قليلة عن وصول الإمام عليه السلام إليها، وهو ما يفضي إلى النتيجة الآتية: أنّ شكوى السريّة تلك قد حصلت في أوائل أيّام الحجّ، ما قد يكون مرجّحًا لما ذهب إليه ابن إسحاق، من كون الشكوى قد حصلت قبل الحجّ.

وهنا سيكون من المشروع طرح السّؤال الآتي: هل من العقلائيّ وما تقتضيه طبيعة الأمور، أن يأتي البعض إلى النبيّ صلى الله عليه وآله ليشكو عليًّا، فيؤخّر النبيّ صلى الله عليه وآله الردّ المطلوب على الشكوى إلى حدود العشرة أيّام أو أكثر؛ أم أنّ طبيعة هكذا مواقف تقتضي أن يكون الردّ في الموقف نفسه دون تأخير، كما هي عادة النبيّ صلى الله عليه وآله في كثير من المواقف المشابهة، حيث كان يعمد إلى الإجابة على الشكوى فورًا، ومن دون أيّ إرجاء؟

أعتقد أنّ طبيعة هكذا مواقف من جهة، وما يُستَفاد من مجمل النصوص التاريخيّة -الّتي نقلت واقعة الشكوى، وعقّبت جواب النبيّ صلى الله عليه وآله على الشكوى بالحرف «فـ»: «اشتكى الناس عليًّا عليه السلام، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله فينا خطيبًا..»، الّذي يُستَفاد منه الفوريّة، أي فوريّة ردّ

النبـيّ ﷺ عـلى الشـكوى، مـن دون أن تذكـر أيّ حـدثٍ يفصـل بينهـما- مـن جهـة أخـرى؛ يـدّلان عـلى أنّ ردّ النبـيّ ﷺ عـلى تلـك الشـكوى قـد حصـل مبـاشرةً دون أيّ إرجـاء.

وعليـه، لـن يكـون صحيحًـا باللِحـاظ الزمنـيّ أن يُعمَـل عـلى الوصـل بـين واقعـةٍ (أعنـي: واقعـة الشـكوى) حصلـت قبـل التاسـع مـن ذي الحِجّـة، وبـين خطبـةٍ (أعنـي خطبـة الغديـر) حصلـت في الثامـن عـشر مـن ذي الحِجّـة، أي بفاصـلٍ يُقـدّر بعـشرة أيّـام كحـدٍّ أدنى، وإنّ وجـود هـذا الفاصـل الزمنـيّ الطويـل بينهـما بلِحـاظ قضيـة وجوابهـا؛ هـو بمثابـة قرينـة عـلى أنْ لا صلـة بـين الشـكوى وبـين خطبـة الغديـر، عـلى أنّ دعـوى الوصـل تلـك -بـأنّ الخطبـة جـاءت بمثابـة اسـتجابة للشـكوى- ليسـت دعـوى دون دليـل فحسـب، بـل إنّ قرينـة الزمـان -فاصلـة الأيّـام العـشرة- لا تسـاعد عليهـا، بـل تتنـافى معهـا.

وإن قيـل إنّ النبـيّ ﷺ قـد أخّـر الـردّ عـلى الشـكوى إلى مـا بعـد الحـجّ؛ لأنّ تشـاغله بمناسـك الحـجّ قـد اقتـضى منـه هـذا التّأخـير؛ فالجـواب:

أوّلًا: إنّ الـردّ عـلى تلـك الشـكوى -مـع أنّـه قـد يتطلّـب دقائـق قليلـة- لـن يشـغله عـن مناسـك الحـجّ.

ثانيًـا: إنّ النبـيّ ﷺ قـد خطـب أكـثر مـن خطبـة في الحـجّ، ولم تمنعه ﷺ تلـك الخطـب مـن أداء مناسـك الحـجّ؛ وكذلـك ردّه عـلى تلـك الشـكوى في الحـجّ، لا يمنعـه مـن الانشـغال بـأداء المناسـك.

ثالثًـا: إنّ دعـوى تأخـير الجـواب لتشـاغله ﷺ بمناسـك الحـجّ، هـي دعـوى دون دليـل عليهـا، بـل إنّ الأدلّـة قـد قامـت عـلى خلافهـا؛ لأنّ تلـك الأدلّـة قـد أفـادت فوريّـة الـردّ دون تأخـير، مـا يعنـي أنّ فرضيّـة التّأخـير تلـك،

هـي قضيـة لا قيمـة علميّـة لهـا، ولا حـظّ لهـا مـن المصداقيّـة.

خامسًـا: في حيثيّـة المـكان: يبـدو مـن النصـوص التاريخيّـة الّتـي ذكـرت قضيـة الشـكوى أنّهـا قـد حصلـت في مكّـة: «... فلـمّا كانـوا بالسِّـدرة داخلـين مكّـة، خـرج عـليّ عليه السلام يتلقّاهـم...[1]»، وأيضًـا: «وسـبقهم [أي الإمـام عـليّ عليه السلام] إلى النبـيّ صلى الله عليه وآله فلقيـه بمكّـة... فلّـما دنـا الجيـش خـرج عـليّ عليه السلام ليتلقّاهـم...[2]»، وهـو مـا لا يحتـاج إلى كثـير كلامٍ لتصريـح هـذه النصـوص وغيرهـا[3] بـه.

أمّـا عندمـا نـأتي إلى خطبـة الغديـر، فقـد حصلـت في غديـر خُـمّ في وادي الجحفـة، الـذي يبعـد عـن مكّـة حـوالي (160 كـم) أو أكـثر.

وهنـا لا بـدّ مـن طـرح السـؤال الآتي: إذا كانـت الشـكوى قـد حصلـت في مكّـة -وهـي كذلـك- فلـماذا يؤخّـر النبـيّ صلى الله عليه وآله الجـواب عليهـا إلى غديـر خُـمّ في وادي الجحفـة؟ ولمـاذا يقطـع كلّ هـذه المسـافة الطويلـة -حـوالي -160 كـم- أو أكـثر، حتّـى يـردّ عـلى تلـك الشـكوى، ويقـدّم جوابـه عليهـا؟

إنّ فرضيّـة أن يكـون النبـيّ صلى الله عليه وآله قـد اسـتمع إلى الشـكوى في مكّـة، وأجاب عليهـا في وادي الجحفـة في غديـر خُـمّ - هـي فرضيـة بعيـدة كلّ البعـد عـن الصّـواب، أوّلًا؛ لأنّ طبيعـة هكـذا قضايـا تتطلّـب أن يسـتمع النبـيّ صلى الله عليه وآله إلى القضيّـة ويـردّ عليهـا في الموقـف نفسـه -أي في الحيّـز المـكانيّ نفسـه- دون أن يكـون هنـاك بُعـدٌ مـكانيّ، وخصوصًـا إذا كان فاحشًـا بهـذا المقـدار (حـوالي 160 كـم)، فمثالـه أن يُسـأل النبـيّ صلى الله عليه وآله في مكّـة فيجيـب في المدينـة مثـلًا، أو

[1]- الواقديّ، المغازي، ج 2، ص 1081.

[2]- ابن الأثير، الكامل في التاريخ، ج 2، ص 301.

[3]- ابن هشام، سيرة النبيّ صلى الله عليه وآله، ج 4، ص 1021.

يُسأل في المدينة فيجيب في مكّة مثلاً، على بعد مئات الكيلومترات؛ فهل يرتضي عاقلٌ مثل هذا الطرح؟ وهل يمكن أن تُقبَل مثل هذه الفرضيّة (البعد المكاني الفاحش) في قضايا تتطلّب أن يكون فيها نوع وحدة مكانيّة، هذا فضلاً عن غيرها من الحيثيّات المشابهة؟

وثانيًا؛ -وهذا الّذي يعنينا بالدرجة الأساس، ويغنينا عن أكثر من تحليل نقوم به في هذه الموارد، سوى أنّ هكذا تحليل في هذا المورد أو غيره قد يكون بمثابة مؤيّد لما يُستَفاد من الأدلّة التاريخيّة- لأنّ المُستَفاد من مجمل النصوص التاريخيّة الّتي تحدّثت عن الشكوى وجوابها؛ هو أنّه كان هناك نوعُ فوريّةٍ وترتّبٍ بين الشكوى وجوابها، وأنّه لم يكن من فاصلٍ بينهما، كما بيّنّا ذلك في الملاحظة السابقة، مِمّا يعني أنّ الإجابة على الشكوى قد كانت في المورد نفسه والمقام نفسه، في مكّة المكرّمة، وأنّ النبيّ ﷺ لم يؤخّر الجواب إلى مكانٍ آخر، لا إلى غدير خُمّ، ولا إلى غيره.

ولو فرضنا أنّ النبيّ ﷺ لم يردّ على تلك الشكوى في المورد نفسه، أو استجدّ ما يستدعي معاودته الردّ عليها مجدّدًا -وهاتان الفرضيتان لا يوجد أيّ دليل على أيّ منهما، ولا أيّة قرينة تساعد عليهما-؛ فقد كان ممكنًا للنبيّ ﷺ أن يفعل ذلك في مكّة المكرّمة، في عرفات أو في مِنى مثلاً، وأن يُضمّن بعض خطبه -الّتي خطبها في مواقف الحجّ تلك- ردًّا على تلك الشكوى، أو معاودة ردٍّ عليها، ولا سيّما أنّه قد كان للنبيّ ﷺ أكثر من خطبةٍ في مكّة المكرّمة في حِجّة الوداع؛ فلماذا يؤخّر الردّ أو معاودة الردّ على الشكوى إلى غدير خُمّ، على بعد أكثر من مائة وخمسين كيلومتر بين مكّة المكرّمة والمدينة؟!

لائحة المصادر والمراجع

1. ابـن أبي شـيبة، المصنـف، ط1، دار الفكـر للطباعـة والنـشر والتوزيـع، بـيروت، 1409هـ.

2. ابـن الأثـير، الكامـل في التاريـخ، لا ط، دار صـادر للطباعـة والنـشر- دار بـيروت للطباعـة والنـشر، بـيروت - لبنـان، 1386هـ- 1966م.

3. ابـن حنبـل، أحمـد، فضائـل الصحابـة، ط1، جامعـة أمّ القـرى، 1403هـ- 1983م.

4. ابـن كثـير، البدايـة والنهايـة، تحقيـق: عـلي شـيري، ط1، دار إحيـاء الـتراث العـربيّ، بـيروت، 1408هـ.

5. ابـن هشـام، سـيرة النّبـي ﷺ، لا ط، مكتبـة محمّـد عـلي صبيـح وأولاده، مـصر، لا ت.

6. الأمـين، محسـن، أعيـان الشـيعة، لا ط، دار التّعـارف للمطبوعـات، بـيروت، 1983م.

7. البخـاري، صحيـح البخـاري، طبعـة 1401هـ، دار الفكـر للطباعـة والنـشر والتوزيـع.

8. البيهقـي، أبـو بكـر، الاعتقـاد والهدايـة إلى سـبيل الرشـاد، المحقّـق أحمـد عصـام، ط1، دار الآفـاق الجديـدة، بـيروت، 1401هـ.

9. البيهقـي، أبـو بكـر، دلائـل النبـوّة، توثيـق وتخريـج وتعليـق: د. عبـد المعطـي قلعجـي، ط2، دار الكتـب العلميّـة، بـيروت، 2002م.

10. دحلان، أحمد بن زيني، السّيرة النبويّة، ط1، دار القلم العربيّ، حلب، 1996م.

11. الطبراني، أبو القاسم، المعجم الأوسط، تحقيق: قسم التحقيق بدار الحرمين، لا ط، دار الحرمين للطباعة والنشر، لا ت.

12. عبيد، علاء، فضائل أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب عليه السلام، ط1، مركز رحمة العالمين، القاهرة، 2014م.

13. القزويني، السّيد محمّد الحسيني، حديث الغدير وشبهة شكوى جيش اليمن (دراسة وفق المذهب السّنيّ)، ط1، مؤسّسة وليّ العصر عجل الله فرجه الشريف للدراسات الإسلاميّة، 2008م.

14. الميلاني، السيّد علي، نفحات الأزهار، ط1، مطبعة مهر، 1414هـ.

15. الهيتمي، ابن حجر، الصواعق المحرقة، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي، ط1، مؤسّسة الرسالة، بيروت، 1997م.

16. الواقدي، محمّد بن عمر، المغازي، تحقيق: د. مارسدن جونس، ط3، دار الأعلمي للمطبوعات، بيروت، 1989م.